

قرار رقم (١١٨) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٩
بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .
بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة
على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة
لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات
السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين
ضمن الجهاز الانتاجي فايدتي للوساطة في التأمين وفقاً لأحكام المادة (٧٣) من
القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات
اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
١	ساره اسامه عبد العزيز ابوزيد	٢٧٢٥٨	فايدتي للوساطة في التأمين	٢٨٢٠٨٣١٠٢٠٠٧٦٥

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

